



الدورة الثامنة والثلاثون لمؤتمر منظمة الأغذية والزراعة
منظمة الأغذية والزراعة، روما، 15–22 يونيو/حزيران 2013

الخميس، 20 يونيو/حزيران 2013

تابعونا على تويتر [#UNFAO38](#)

القاعة الكبرى

لقد تعقد جلسة عامة في الفترة الصباحية للسماع للمندوبين بحضور لقاء البابا

فترة بعد الظهر

الساعة 14.30 الجلسة العامة التاسعة
القاعة الكبرى، الطابق الثالث، المبني A

كلمة أمام المؤتمر لفخامة الرئيس *Obiang Nguema Mbasogo*، رئيس جمهورية غينيا الاستوائية

كلمة أمام المؤتمر لفخامة الرئيس *Ali Bongo Ondimba*، رئيس جمهورية غابون

الحسابات المراجعة للفترة 2010–2011 (مشروع قرار) (الوثائق A و B 2013/5 و C 2013/5) -27
(C 2013/LIM/4)

جدول الاشتراكات للفترة 2014–2015 (مشروع قرار) (الوثائق C 2013/INF/12 و C 2013/INF/12 Corr.1) -28
(بالإنكليزية فقط) (Rev.1 C 2013/LIM/10)

المبالغ التي يسددها الاتحاد الأوروبي لتغطية المصروفات الإدارية وغيرها من المصروفات الناشئة عن عضويته في
المنظمة (الوثيقة C 2013/LIM/14) -29

المسائل الإدارية والمالية الأخرى -30

- 8 تعيين ممثلي عن مؤتمر المنظمة في لجنة المعاشات التقاعدية للموظفين (الوثيقة C 2013/6)
- 32 أية مسائل أخرى
- 7-32 بيان يلقيه ممثل اتحادات الموظفين في منظمة الأغذية والزراعة
- 8-32 تأبين موظفي المنظمة الذين وافقهم المنية
- 31 موعد ومكان انعقاد الدورة التاسعة والثلاثين للمؤتمر

اللجنة الرئيسية الأولى

الساعة 14.30 اعتماد التقرير

القاعة الخضراء، الطابق الأول، المبنى A

اللجنة الرئيسية الثانية

الساعة 15.00 أو الساعة 16.00 (يحدد لاحقا) اجتماع أصدقاء الرئيس للجنة الرئيسية الثانية

قاعة الملك فيصل (D263)

البند 23: الخطة المتوسطة الأجل للفترة 2014-2017 وبرنامج العمل والميزانية للفترة 2014-2015
(مشروع قرار بشأن مستوى الميزانية) (الوثيقان 3/2013 Corr.1 و 3/2013 C [بالإنكليزية فقط]
و 3/2013 LIM/8 المذكورة الإعلامية من 1 إلى 10 والوثيقة 3/2013

الإعلانات اليومية

النصاب المطلوب لاجتماع الجلسة العامة العاشرة

يدرك المندوبون بضرورة ضمان مستويات الحضور خلال اجتماع الجلسة العامة العاشرة للمؤتمر، الذي يبدأ على الساعة 09.30 من يوم الجمعة 21 يونيو/حزيران، إذ من المقرر إجراء سلسلة من عمليات التصويت طوال فترة بعد الظهر.

أحداث خاصة

| | | | |
|-------------------|--|-------------|-----------------------------|
| قاعة إيران | "Gabon Émergent" حدث | 10.00-9.00 | الخميس 20 يونيو/حزيران 2013 |
| القاعة الخضراء | الصندوق الاستثماري التضامني مع أفريقيا | 14.30-13.30 | |
| قاعة إثيوبيا | افتتاح قاعة إثيوبيا | 18.00-17.30 | |
| قاعة إيران (B016) | الاحتفال بمرور ثلاثين عاماً على تأسيس هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة | 19.30-18.00 | |

لقاء مع قداسة البابا فرانسيس

بمناسبة عقد الدورة الثامنة والثلاثين لمؤتمر المنظمة، سيستقبل قداسة البابا فرانسيس المندوبين في المؤتمر. ويتم اللقاء في قاعة "Sala Clementina" في الساعة 11.00 يوم الخميس 20 يونيو/حزيران 2013. وستغلق أبواب القاعة في الساعة 10.45.

سيتم الدخول إلى القاعة عن طريق بوابة "Portone di Bronzo"، الواقعة في الجهة اليمنى من ميدان القديس بطرس بعد تقديم بطاقات الدخول الخاصة والمرور بالفحص الذي تجريه سلطات الشرطة الإيطالية بأجهزة كشف المعادن.

وستوفر حافلات خاصة لنقل المشاركين إلى مدينة الفاتيكان والعودة منها. وستغادر الحافلات المنظمة (من أمام المبنى A) في الساعة 09.30 وتعود في نحو الساعة 12.30 تقريبا.

لتمكن المندوبين من المشاركة في الحدث الخاص "Gabon Émergent" ستغادر المقر حافلتان في الساعة 10.00 صباحاً ويرحى من السادة المندوبين إظهار بطاقات الدخول الخاصة للصعود إلى الحافلات والدخول من بوابة "PORTONE DI BRONZO"

التسجيل

يعلم المندوبون الكرام بأن الدورة السابعة والأربعين بعد المائة سوف تفتتح في الساعة 09.30 يوم الاثنين الموافق 24 يونيو/حزيران 2013 في القاعة الحمراء.

ويرجى منكم إعلام أمانة المجلس من خلال مركز التسجيل التركي بالممثل المعين ببلدكم لدى الدورة السابعة والأربعين بعد المائة للمجلس حتى يتسلى وضع قائمة دقيقة بالmandobin ونشرها على موقع الإنترنت. كما يرجى منكم ملء وتوقيع بطاقات التسجيل المتاحة في مركز التسجيل التركي.

تكون بطاقات الدخول الصادرة للمؤتمر صالحة أيضاً للدورة السابعة والأربعين بعد المائة للمجلس.

ويمكن تحميل جدول الأعمال المؤقت للدورة (الوثيقة CL 147/1) وكذلك الوثائق الأخرى الخاصة بهذه الدورة من موقع المنظمة على العنوان التالي : <http://www.fao.org/bodies/council/cl147/ar/>

ترشيح أعضاء مجلس المنظمة

| الإقليم | الفترة | المرشحون |
|-------------------------------------|---|---|
| أفريقيا | (أ) نهاية الدورة الثامنة والثلاثين للمؤتمر - حتى 30 يونيو/حزيران 2016 (5 مقاعد) | أنغولا، ليبيريا، مدغشقر، المغرب، جنوب أفريقيا |
| | (ب) من 1 يوليو/تموز 2014 - حتى نهاية الدورة الأربعين للمؤتمر (4 مقاعد) | الجزائر، الكاميرون، مالي، زيمبابوي |
| آسيا | (ب) من 1 يوليو/تموز 2014 - حتى نهاية الدورة الأربعين للمؤتمر (3 مقاعد) | الهند، وماليزيا، باكستان |
| أوروبا | (أ) نهاية الدورة الثامنة والثلاثين للمؤتمر - حتى 30 يونيو/حزيران 2016 (3 مقاعد) | قبرص، هنغاريا، لوكسمبورغ، الاتحاد الروسي، تركيا |
| | (ب) من 1 يوليو/تموز 2014 - حتى نهاية الدورة الأربعين للمؤتمر (4 مقاعد) | الجمهورية التشيكية، فرنسا، آيسلندا، إيطاليا |
| أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي | (أ) نهاية الدورة الثامنة والثلاثين للمؤتمر - حتى 30 يونيو/حزيران 2016 (5 مقاعد) | الأرجنتين، البرازيل، كوبا، المكسيك، ترینيداد وتوباغو |
| | (ب) من 1 يوليو/تموز 2014 - حتى نهاية الدورة الأربعين للمؤتمر (مقعد واحد) | إcuador |
| الشرق الأدنى | (أ) نهاية الدورة الثامنة والثلاثين للمؤتمر - حتى 30 يونيو/حزيران 2016 (مقعدان) | إيران، العراق |
| | (ب) من 1 يوليو/تموز 2014 - حتى نهاية الدورة الأربعين للمؤتمر (3 مقاعد) | أفغانستان، مصر، المملكة العربية السعودية |
| أمريكا الشمالية | (أ) نهاية الدورة الثامنة والثلاثين للمؤتمر - حتى 30 يونيو/حزيران 2016 (مقعدان) | كندا، الولايات المتحدة الأمريكية |
| جنوب غرب المحيط الهادئ | (ب) من 1 يوليو/تموز 2014 - حتى نهاية الدورة الأربعين للمؤتمر (مقعد واحد) | أستراليا |

* يعلم المندوبون بأنه في 18 يونيو/حزيران 2013 سحب لوكسمبورغ ترشحه للانتخاب في مجلس المنظمة للفترة من نهاية الدورة الثامنة والثلاثين للمؤتمر إلى يونيو/حزيران 2016.

يلفت الانتباه إلى:

المادة 22-10(ز) من اللائحة العامة للمنظمة:

(ز) يجري انتخاب أعضاء المجلس طبقاً لأحكام الفقرة 9(ب) والفقرة 12 من المادة 12 من هذه اللائحة، بحيث يجري انتخاب واحد في آن واحد لشغل جميع المقاعد الشاغرة بكل إقليم خلال كل سنة من السنوات التقويمية المشار إليها في الفقرة 1 من هذه المادة. وإذا كان عدد الدول الأعضاء المرشحة للانتخاب عن إقليم معين مساوياً لمجموع المقاعد الشاغرة في كلتا السنتين التقويميتين، يجوز أن يجري انتخاب واحد لشغل جميع هذه المقاعد في آن واحد، ويجوز، عند الاقتضاء، توزيع المرشحين على المقاعد الشاغرة في كل سنة بالاتفاق بين الأعضاء أو بالطريقة التي يقرر المؤتمر إتباعها في هذا الصدد. ويدرج المرشحون الذين أخفقوا في الانتخاب شغل المقعد أو المقاعد الشاغرة في السنة التقويمية الأولى، ضمن المرشحين في الانتخاب لشغل المقعد أو المقاعد الشاغرة في السنة التقويمية الثانية ما لم ينسحبوا بمحض إرادتهم.

المادة 12-4(د)(2) من اللائحة العامة للمنظمة:

(2) في حالة التصويت برفع الأيدي، يقتصر التسجيل على المندوبين أو الممثلين الذين يرتفعون أيديهم رداً على استفسار الرئيس عن حالات الامتناع عن التصويت؛